

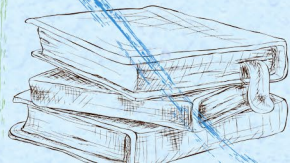
تطوير الفراغات العامة في الإسكندرية: دراسة حالة حديقة الخالدين

كريم عبد العزيز

برنامج باحثي المدينة
CITY SCHOLARS



النسخة الثانية





تطوير الفراغات العامة في الإسكندرية: دراسة حالة حديقة الخالدين

كريم عبد العزيز

برنامج باحثي المدينة - النسخة الثانية 2024

صادر عن الإنسان والمدينة للأبحاث الإنسانية والاجتماعية 2025
الحقوق محفوظة بموجب رخصة المشاع الإبداعي: نسب المصنف غير تجاري
-منع الاشتقاق / الإصدار 4.0

يُعرف ديفيد هارفي الحق بالمطالبة في المدينة بأنه نوع من «المطالبة بشكلٍ ما من سلطة التشكيل على عمليات الحضرة، وعلى الطرق التي يتم بها صنع وإعادة صنع مدنا وأن نقوم بذلك بشكل جوهري وجذري»¹.

شهدت مصر، خلال العشر سنوات الأخيرة، توجهات للتوسع العمراني شملت بناء مدن جديدة، وعمليات تطوير عمراني للمدن القديمة ألحقت الكثير من التغيرات بالفراغات العامة، مسببة خصخصتها كنتيجة لإتباع المنهجية الرأسمالية، والتسليع، والفصل الاجتماعي، من خلال خلق أنشطة تجارية موجهة للطبقات الأعلى، ومهمشة الشرائح الأفقر، ودافعة بها إلى صراع على الحق في الأرض، ومُنقصة من أحقية العمومية في استخدام المساحات المملوكة للمجتمع من خلال الدولة، كمشاعٍ متاحٍ لكافة الناس التواجد فيه.²

وفي الإطار ذاته، تأثرت المساحات العامة بمدينة الإسكندرية بعمليات التطوير الأخيرة، تحت شعارات المنفعة العامة، وقيام القطاع الخاص بدوره في المجتمع. وعليه، تسعى هذه الدراسة إلى توضيح الحقوق في المدينة، متناولة المشهد العمراني السكندري، ودراسة ما حدث لحديقة الخالدين، إحدى أهم الحدائق التراثية بالمدينة، في محاولة لفهم آثار وتبعات عملية التطوير التي طالتها.

مفهوم وتعريف الحق في المدينة

يرسخ العالم شيئاً فشيئاً تحت وطأة منهج الرأسمالية، التي تبحث في الأصل عن تحقيق الأرباح، وتغيير أسلوب الحياة باستمرار، بصنع الحاجة الدائمة لمنتجات جديدة، ليست بالضرورة ذات مضمون جديد في جوهرها يكافئ قيمتها السوقية، إنما يتم الإعلان والترويج لها تحت شكل جديد.

لذلك نشأت العلاقة بين التطور العمراني والرأسمالية، كوعاءٍ لاستثمار الربح وتعظيم المكاسب، عاملةً بذلك على إعادة تشكيل مدنا، وإعادة تشكيلنا معها، دون حتى التأكد من إدراكنا لماذا أو كيف يحدث ذلك، مهيمنة على مظاهر الحياة اليومية، دافعةً التوسع العمراني نحو شكل عالمي يطمس هوية المدن؛ فنجد أنه أصبح من الطبيعي الآن عدم التمكن من تمييز المدن عن بعضها. صبغ العمران بفرشة واحدة، لا تفرق بين مدن العالم ولا خصوصيتها أو تفردها، كلها متشابهة؛ ذات طرق سريعة واسعة، مكدّسة بإعلانات ضخمة تدفع المجتمع نحو الاستهلاك بدون تفكير، متخللة أبراج بواجهات زجاجية ناطحة للسحاب، بغض النظر عن ملاءمتها للبيئة المجاورة لها من عدمه. كل ما يهم هو فقط إنتاج جديد، وإن كان خالياً من الروح؛ فمعيار الجودة هنا هو تحقيق

1- ديفيد هارفي، ترجمة: لبنى صبرى، 2017، مدن متمردة: من الحق في المدينة إلى ثورة الحضر، ص. 31، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

2- أحمد زعزع وآخرون، 2022، نشري كل شيء: تحولات السكن والعمران في مصر، ص. 192، القاهرة، دار المرایا.

المكسب، وليس جودة الحياة أو العلاقات الاجتماعية الناتجة، وتقبلها أو تأثرها بعمليات التوسع والتطوير العمرانية.

في هذا السياق، يخلص ديفيد هارفي، في كتابه مدن متمرّدة، إلى أن عملية التطوير العمراني كانت على الدوام طبقية نوعاً ما، لطالما تنتج عن الاستثمار الذي يسيطر عليه القلّة، مثل تيار ديني حاكم أو محارب ذو طموحات كبيرة؛ الأمر الذي يتفاقم في ظل الرأسمالية القائمة على الاستثمار لجني مزيد ومزيد من الأرباح في الأساس. وأنه للوصول للحق في المدينة، فيجب التمكن من سلطة على عمليات تشكيل مدننا، كحقّ جمعي، ولا يقتصر فقط على حق الوصول إلى حوار المدينة، بل والحق في إعادة تشكيلها وتغييرها.

بينما يرى الفرنسي لوفيفر في دراسته عن الحق في المدينة عام 1967، بأنه لا سبيل من حق في المدينة دون مبدأ مغاير للرأسمالية، ومرجعيتها في النجاح هي بناء مدن تسمع وتلي رغبات من يسكنوا فيها وبنوها، وليس مدناً تُشكّل بطريقة بيروقراطية، بقرارات تهبط رأسياً من أعلى لأسفل لتحقيق الفائدة لأصحاب القرار، وهم ليسوا بالضرورة سكان المدينة وإنما بفعل التحكّم الرأسمالي.³

ومنذ تاريخ نشر هذه الدراسة، صدرت الكثير من الكتابات، واعتمدت عدة مواثيق دولية ثبت هذا الحق، من أهمها الميثاق العالمي للحق في المدينة، الصادر عام 2005، سعيًا إلى جمع الالتزامات الهامة للمعرفة من قبل المجتمع المدني والحكومات وأعضاء البرلمان، في سبيل تحقيق حياة بكرامة للناس بالمدن والمناطق الريفية التي تحيط بها، من توزيع عادل للمنافع والمسؤوليات الناتجة عن عمليات التوسع العمراني، وتحقيق الوظائف الاجتماعية للمدينة والمليكية، والوصول للأرض والخدمات العامة لجميع المواطنين في أطر ديمقراطية، وخاصةً الذين لديهم موارد اقتصادية قليلة وفي حالات المعرضين للمخاطر البيئية، وضحايا العنف، والأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين.

ويعرّف الميثاق الحق في المدينة على أنّه حق انتفاع عادل من المدن في تحقيق مستوى معيشي لائق كحق جماعي لكل سكان المدينة، خاصةً الفئات المستضعفة والمهمشة، والتمتع بالموارد الطبيعية والحفاظ عليها، والمشاركة في تخطيط وإدارة الحضر، وفي الميراث الثقافي والتاريخي، والممارسة الكاملة وبحرية في تقرير المصير، كذلك التمتع بالخدمات الاجتماعية والثقافية، والحصول على جودة التعليم الحكومي، والوصول إلى المعلومة، والمشاركة السياسية، والتعايش السلمي، والعدالة، والحق في التنظيم والتجمع، وتوضيح الرأي. مؤكداً على واجب المدينة في وضع حدّ تجاه أي نوع من أنواع العقبات التي من شأنها أن تحول دون الحرية والمساواة والإنصاف بين

3- مدن متمرّدة، ص. 31.

المواطنين في المشاركة الفعالة في النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تتم من خلال المؤتمرات واللقاءات الشعبية والمناقشات العامة، لاسيما المشاركة في الحياة السياسية المحلية من خلال انتخابات حرة لممثليهم. وأن كل شخص من حقه طلب وتلقي المعلومات الكاملة التي تتعلق بالأنشطة الإدارية والمالية لأي كيان أو مؤسسة متعلقة بإدارة المدينة، كذلك إتاحة الاطلاع على تنفيذ المشروعات والاستثمارات، والمشاركة في وضع وتنفيذ السياسات العامة وموازنة البلديات، كذلك جميع القرارات التي تؤثر على السياسات المحلية للتخطيط الحضري، من أجل تحقيق الشفافية، وضمان توزيع عادل، واحترام الثقافات المختلفة، والتناغم مع الطبيعة والماء، والمساواة بين الجنسين، في سياق يتوفر فيه عامل الأمن والسلم العام، المشمول ضمن المهام الرئيسية لقوات الأمن، التي تُطبق أعمال القوة بدقة تحت الرقابة الديمقراطية، مع مشاركة كافة المواطنين في مراقبة وتقييم قوات الأمن.⁴

الحق في المدينة من خلال الدستور والقانون المصري

لم يرد مصطلح «الحق في المدينة» في الدساتير والقوانين المصرية صراحةً، إلا أنها نصّت على تشريعات وقوانين تحدد كيفية اتخاذ القرارات التي تخص تخطيط المدن وطريقة إدارتها.⁵

نص لأول مرة في دستوري⁶ 1923 و1930، على دور المجالس والبلديات المتعلق بالسياسات المحلية العامة، وإلزامها بنشر الميزانيات، وأن تكون جلساتها مفتوحة للمواطنين. أنشئ مجلس بلدي لمدينة القاهرة عام 1949، ومجلس بلدي للإسكندرية في 1950. وفي دستور 1971،⁸ اعتمد لأول مرة مجلسان للحكم المحلي، وهما: مجلس شعبي مُشكّل بقرار من رئيس الجمهورية، ويرأسه أمين لجنة الاتحاد الاشتراكي، وآخر تنفيذي برئاسة المحافظ. بينما صدرت تعديلات في عام 1981 ليصبح تشكيل المجالس الشعبية بالانتخاب، ومُنحت المجالس الشعبية المحلية حق تقديم الاستجواب إلى المحافظ ورؤساء المصالح والوحدات المحلية.⁹

4- الميثاق العالمي للحق في المدينة، 2005، متاح على: <https://tinyurl.com/yh9h4mu4>

5- «كورنيس الإسكندرية بين التخصصية وحق الرؤية»، الإنسان والمدينة للأبحاث الإنسانية والاجتماعية، 10 فبراير 2021، متاح على:

<https://tinyurl.com/mt8wy9tt>

6- «دستور مملكة مصر والسودان 1923»، منشورات قانونية، متاح على:

<https://manshurat.org/node1676/>

7- «دستور الدولة المصرية لسنة 1930»، منشورات قانونية، متاح على:

<https://manshurat.org/node14315/>

8- «دستور جمهورية مصر العربية 1971»، منشورات قانونية، متاح على:

<https://manshurat.org/node1688/>

9- الوطن، «التطور التاريخي والتشريعي لنظام الإدارة المحلية في مصر منذ الفراعنة»، 20 ديسمبر 2019، متاح على:

<https://tinyurl.com/m2ekbaxt>

يُقرّ قانون البناء الموحد رقم 119 لعام 2008¹⁰ (المعمول به بشكل كامل بقرار من الحكومة في سبتمبر 2024)¹¹ على مشاركة المواطنين والمجالس المحلية للمحافظات والمدن والقرى والأحياء في تخطيط وإدارة مدنها، وإبداء التعليقات على تلك الخطط. ويرد في نص المادة الثانية عشر من القانون: «تعرض الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية داخل الوحدة المحلية لمشروع المخطط الاستراتيجي العام، وتلقى ملاحظات المواطنين والجهات ذات الصلة والمجلس الشعبي المحلي، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات هذا العرض وتلقى الملاحظات عليه. ويتولى المركز الإقليمي للتخطيط والتنمية العمرانية المراجعة الفنية الأولية للمخطط بناء على ما يُبدى من ملاحظات، ويقوم بإجراء ما يلزم من تعديلات وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون. وتقوم الهيئة العامة للتخطيط العمراني بالمراجعة النهائية لمشروع المخطط وإقراره، ويكون اعتماد المخطط من الوزير المختص أو من يفوضه، بعد العرض على المجلس المحلي المختص، وينشر قرار اعتماد المخطط في الوقائع المصرية.»

في حين أنه تم حل المجالس المحلية بالمحافظات والمدن بعد يناير 2011.¹² ومن الملاحظ منذ عام 2013 أن هناك شكلاً من أشكال التهميش الواضح وغير المفهوم أو المُبرّر لأدوار وصلاحيات الأجهزة المختصة بالتخطيط المركزي (المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية، وكذلك الهيئة العامة للتخطيط العمراني والمراكز الإقليمية التابعة لها) والمنوط بها تصدير الخطط المركزية. وبالرغم من صدور دستور 2014،¹³ الذي كفل الحقوق والواجبات للمواطنين من المشاركة في الحياة العامة في مواضيع عدة أبرزها المادة 87: «مشاركة المواطن في الحياة العامة واجب وطني، ولكل مواطن حق الانتخاب»، إلا أنه نصّ في المادة 179: «ينظم القانون شروط وطريقة تعيين أو انتخاب المحافظين، ورؤساء الوحدات الإدارية المحلية الأخرى، ويحدد اختصاصاتهم». والقانون المعمول به هو قانون الإدارة المحلية رقم 43 لعام 1979 في المادة رقم 25، يقرّ تنصيب أو إعفاء المحافظين ورؤساء الأحياء¹⁴ وعمد القرى من مهامهم من قبل رئيس الجمهورية وليس عن طريق الانتخابات، ليسمح هكذا بحرمان المواطن من التعرف على المسئول الأول عن المدينة التي يعيش فيها أو إبداء الرأي والمشاركة في قرار تحديد هويته وغير ملزم بفترة زمنية محددة لتولي المنصب. كذلك قد يشغل المنصب أشخاصاً من خارج المدينة ليسوا على دراية كافية بطبيعتها وأولوياتها واحتياجاتها، مما ينعكس بالتأكيد على كيفية إدارة المدينة ومشروعات التطوير بها، كما سنناقشه في مشروع تطوير حديقة الخالدين.

10- «قانون البناء الموحد رقم 119 لعام 2008»، منشورات رقمية، متاح على:

<https://manshurat.org/node/28798>

11- اليوم السابع، «العودة للعمل بقانون 2008 في البناء والتخطيط بدءاً من الأسبوع المقبل»، 27 سبتمبر 2024، متاح على:

<https://tinyurl.com/ym2se9pb>

12- «حل المجالس الشعبية المحلية، مرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2011»، منشورات رقمية، متاح على: <https://manshurat.org/node/3070>

13- دستور مصر الصادر عام 2014، متاح على: <https://tinyurl.com/y2ax4d8e>

14- اليوم السابع، «في 5 معلومات.. كيف يتم تعيين وإعفاء المحافظين من مناصبهم؟»، 24 يونيو 2018، متاح على

<https://tinyurl.com/3/s9cdtny>

تمهيد للمشهد العمراني الإسكندري العام

شهدت الإسكندرية خلال العقد الأخير إطلاق عدة مشروعات رأسمالية تهدف إلى جذب رواد ومستهلكين قادرين على دفع الأرباح. فقد شهدت المدينة ظهور نوادٍ وشواطئ مخصصة على البحر، بالإضافة إلى جراجات وكافيات ومحلات تجارية ونوادٍ خاصة ذات طابع ربحي، يتم تنفيذها تحت الكباري أو فوقها في ظاهرة جديدة على المدينة مثل كوبري سيدي جابر، وعلى الشواطئ والكورنيش. أدى ذلك إلى تغيير ملحوظ في وجه المدينة، حتى إن النزهة على كورنيش عروس المتوسط باتت نزهة داخلية، فلا ترى البحر.

وبدون إعلان مسبق، يستيقظ الإسكندريون ليجدوا مشروعات قيد التنفيذ. وفجأة يخرج المشروع للنور بقرار من أحد المسؤولين، وتنفيذ إحدى أكبر شركات المقاولات المحلية، أو بالتعاون مع شركات أجنبية، أو بقرارات تنطلق من داخل دهايز الحكومة المركزية بالقاهرة، دون مراعاة لطبيعة البيئة المحلية ومواقع المشروعات التي قد تكون مجهولة لمتخذ القرار ولا يدرك نتائجها على السكان.

بينما نصَّ قانون البناء ذاته في مادته التاسعة على تولى المجلس التنفيذي بالمحافظة، بالاشتراك مع الهيئة العامة للتخطيط العمراني، في إعداد الأهداف والسياسات العمرانية المحلية على مستوى المحافظة: «يتولى المجلس التنفيذي للمحافظة بالاشتراك مع الهيئة العامة للتخطيط العمراني من خلال مراكزها الإقليمية إعداد الأهداف والسياسات العمرانية المحلية على مستوى المحافظة، وذلك وفقاً للاحتياجات التي يحددها المجلس الشعبي المحلي للمحافظة، وفي إطار الأهداف والسياسات القومية والإقليمية». وفي مادته العاشرة نصَّ القانون على اعتماد المخططات من المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية بناءً على عرض الوزير المختص، وينشر في الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية): «تعد الهيئة العامة للتخطيط العمراني المخططات الاستراتيجية للتنمية العمرانية القومية والإقليمية ومخططات المحافظات، وذلك وفقاً لما تجرّبه الهيئة بالتنسيق مع الجهات المختصة من دراسات تخطيطية وتنموية وبمراعاة وجهة النظر العسكرية ومقتضيات وسلامة الدفاع عن الدولة. وتحدد دلائل الأعمال للمخططات العمرانية التي تعدها الهيئة العامة للتخطيط العمراني أساليب ومعدلات ومعايير إعداد ومتابعة تحقيق هذه المخططات. وتعتمد المخططات الاستراتيجية للتنمية العمرانية القومية والإقليمية ومخططات المحافظات من المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية بناءً على عرض الوزير المختص، وينشر قرار الاعتماد في الوقائع المصرية». وتضيف المادة الحادية عشر بأن تُعهد المخططات والمشروعات من قبل الإدارات المحلية إلى الخبراء والاستشاريين والجهات والمكاتب الهندسية الاستشارية المتخصصة المقيدين لدى الهيئة العامة للتخطيط العمراني: «تحدد الإدارات

العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظات، وفقاً لدلائل أعمال المخططات العمرانية التي تعدها الهيئة العامة للتخطيط العمراني وبمشاركة الوحدة المحلية المختصة والمجالس الشعبية المحلية والأجهزة التنفيذية المختصة وممثل المجتمع المدني والأهلي، احتياجات وأولويات التنمية العمرانية على المستوى المحلي في إطار الأهداف والسياسات الإقليمية والمحلية واقترح المشروعات اللازمة وخطة العمل لتحقيقه وتولى المراكز الإقليمية للتخطيط والتنمية العمرانية إعداد مشروع المخطط الاستراتيجي العام للمدينة أو القرية بواسطة من تعهد إليه من الخبراء والاستشاريين والجهات والمكاتب الهندسية والاستشارية المتخصصة المقيدين لدى الهيئة العامة للتخطيط العمراني، على أن يراعى عند وضع مشروعات المخططات الاستراتيجية العامة للمدن والقرى التي تتضمن مناطق ذات قيمة متميزة الأسس والمعايير والاشتراطات التي يصدرها المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية. وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات إعداد المخططات الاستراتيجية العامة للمدن والقرى.¹⁵

ولم تكن الميادين والمساحات العامة في مأمن من مشروعات التطوير وإعادة التصميم، التي عاصرها جيل التسعينات، خاصة تلك التي تقع وسط المدينة مثل ميدان محطة مصر وميدان المنشية والشلالات، كفراغ عام ومساحات خضراء تُمثّل متنفساً طبيعياً للمجتمع السكندري، ومجالاً لممارسة التفاعلات الاجتماعية واللعب، ويسهل الوصول إليها، خاصة للفئات التي تقصدها من الطبقات الفقيرة والمتوسطة، فضلاً عن جودتها المتواضعة من ناحية الاهتمام أو التأمين، فكانت تؤمن بزوارها بالدرجة الأكبر أو بوجود البائعين المتجولين، ورغم وجود بعض المضايقات، إلا أنها حققت صفة العمومية والانتفاع العام للجمهور.

في هذا السياق تمت عدة مشروعات تطوير بالمساحات العامة بالإسكندرية، محدثة عدة تغييرات في الصفات والأنشطة التي اعتاد المجتمع السكندري ممارستها بشكل يومي أو في الأعياد والإجازات، فأعيد تصميمها وأضيفت المحلات والكافيات وكذلك الأسوار، متجاهلة تماماً الحفاظ على الأهمية التراثية ودورها من تكوين الهوية لما شاهده من أحداث تاريخية مؤثرة ومهمة.¹⁶

تطوير حديقة الخالدين

تقع حديقة الخالدين في منطقة محطة الرمل بالإسكندرية، وتطل مباشرة على الكورنيش كأحد الحدائق الموروثة من الحقبة الملكية لمصر، التي تمتعت بالاهتمام بالحدائق بشكل كبير، وأسندت تصميماتها إلى المهندسين

15- «قانون البناء رقم 119 لسنة 2008»، منشورات رقية، متاح على:

<https://manshurat.org/node28798/>

16- «ما فعله التطوير بالأخضر»، الإنسان والمدينة للأبحاث الإنسانية والاجتماعية، 15 فبراير 2024، متاح على:

<https://tinyurl.com/2/rkv3hye>

المعماريين الفرنسيين والإيطاليين، سواء الحدائق الخاصة الملحقة بالقصور والسرايات، أو الحدائق العامة.¹⁷ وسميت حديقة فريال نسبةً إلى الأميرة فريال ابنة الملك فاروق، كحديقة عامة لعموم الشعب.



صور أرشيفية لحديقة فريال بتصميمها الأول، ويلاحظ وجود عمود أثري بالحديقة، متداولة على فيسبوك.

خضعت الحديقة لمشروع تطوير وإعادة تصميم بعد ثورة 1952، خلال فترة تولّي اللواء حمدي عاشور منصب محافظ الإسكندرية (1961-1968)، وأشرف على المشروع الفنان أحمد عثمان؛ عميد كلية الفنون الجميلة في هذا الوقت، وأسند إلى أساتذة الكلية عمل تماثيل لشخصيات محلية مؤثرة مثل: محمد كُريّم، وسيد درويش، وعبد الله النديم. واحتفظت الحديقة بنسبة المسطحات الخضراء وخدمة عامة الجمهور، وتحولت من «حديقة فريال» إلى «حديقة الخالدين»¹⁸ في واحدة من أمثلة استخدام أسماء الشوارع والميادين في التحكم أو توجيه الذاكرة والمجتمع التي شهدتها فترة الستينيات من خلال السلطة وعلى المدينة، وليس بيد من داخل المدينة.¹⁹ بينما تظل حتى الآن سينما فريال، التي بُنيت عام 1938 في محطة الرمل على بُعد أمتار قليلة من حديقة الخالدين، تحمل نفس اسمها ليومنا هذا.²⁰ ومن الأمثلة الأخرى على سبيل الذكر لذات العملية في ذات الحقبة، شارع فؤاد؛ نسبةً للملك فؤاد، أطول شوارع الإسكندرية وأقدم الشوارع المستخدمة حتى الآن، أصبح اسمه «طريق الزعيم جمال عبدالناصر»، وهو الأمر الذي يمكن تحليله بإعادة تشكيل الهوية وجزء من تاريخ المدينة.

17- حسام فتحي وياسمين نبيل، 2019، «معايير رصد وتسجيل الحدائق التاريخية في مصر»، كلية التخطيط الإقليمي والعمراني، جامعة القاهرة.
18- «بعد إنشاء الجراجات المتعددة الطوابق في الإسكندرية حديقة الخالدين.. أصبحت تبحث عن الخالدين»، أخبار اليوم، 8 يوليو 1998، أرشيف

الصحافة المصرية، CEDEJ، متاح على: <https://tinyurl.com/p5sx97u2>

19- سامر القرشأوي، «مصر: أسماء الشوارع وصراع الذاكرة والوعي»، درج، 18 نوفمبر 2021، متاح على: <http://surl.li/itzgzb>

20- فريق تحرير باب مصر، «سينمات عروس البحر المتوسط: إسكندرية ليه؟»، 20 يوليو 2020، متاح على: <http://surl.li/jiuyen>

أعقبت فترة الستينيات الاشتراكية، التي تميّزت بتوجهاتها نحو تشكيل وعي جديد وتغلّبت عليها روح التقشف وتطمح إلى الاعتماد على الإنتاج الحقيقي (مصانع قطاع عام والقطاع الزراعي)، حقبة السبعينيات التي شهدت انفتاحاً اقتصادياً تحت قيادة السادات، وعلى نفس الخطى سار مبارك في نسخة مُعدّلة، لتشهد انفتاح الأسواق المصرية على السوق الخارجي، حيث مهدّت للعملة، وأخذ الإنتاج المحلي خطوة للوراء،²¹ ومهياة لعُمران جديد سيتشكّل. اتخذت الدولة دوراً جديداً كمُطوّر أو مستثمر في الأراضي، ولم تكتفِ بدورها في تنظيم أو تخطيط الأراضي،²² وتجلّى ذلك في فلسفة المدن الجديدة أو نظرتها للفراغات والمساحات العامة داخل المدن القائمة.

لتشهد حديقة الخالدين في عام 1988 مشروع تطوير وإعادة تصميم، أثناء تولّي محافظ الإسكندرية اللواء فوزي معاذ (1982-1986)، الذي اهتم بمشروعات الجراجات المتعددة الطوابق في الإسكندرية، وأنشأ واحداً بمنطقة المنشية الصغرى، مازال قائماً حتى الآن، وآخر لم يُنفذ خلف سينما أمير، ليُعاد تصميم الحديقة ورفعها عن منسوب مستوى أرض الشارع حوالي مترين، وتحتها يقع الجراج. وجاء المشروع وسط تعهد المحافظ نفسه والتزامه أمام المجلس الشعبي للمحافظة بالحفاظ على المساحات الخضراء، وإعادة التماثل، للإبقاء على الحديقة ودورها في خدمة الجمهور. نلاحظ هنا وجود دور للسلطة المحلية معنية باتخاذ القرارات، ولو تحت مبدأ الانتفاع، دون حجب النفع عن السكان.



صورة متداولة على الإنترنت للحديقة في أول الألفية

21- «منى أباطة.. الشغف بالقاهرة والإنسان»، دار المرآة، 1 أغسطس 2021، متاح على: <https://tinyurl.com/36cuk9k3>

22- عمرو عدلي، «في ذكرى الكفراوي.. ليس بالفساد وحده تفشل التنمية»، 11 أغسطس 2024، متاح على:

<https://manassa.news/stories/18823>

واستمرت الحديقة على هذا الشكل، الذي عاصره جيل أبناء التسعينات، والتشديد الدائم على معرفة أصحاب التماثيل من قِبَل الآباء في كل زيارة، جنباً إلى جنب مع عدة مسطحات خضراء عامة في وسط المدينة مثل حديقة الشلالات، وسعد زغلول، وميدان محطة مصر، وميدان المنشية؛ كلّها امتازت بالعمومية وسهولة الوصول إليها دون عقبات، مُثَلَّةً متنفساً بالمساحات الخضراء الطبيعية، ومكاناً للتفاعل الاجتماعي، الذي يخلق نوعاً من الرابطة بين المدينة وسكانها، وجزءاً من ذاكرة المدينة.

في 25 يناير و30 يونيو، احتضنت الحديقة الآلاف من المشاركين في أحداث الثورة، وعُرفت بحديقة الثورة تأكيداً على أهميتها كعنصر مادي ومعنوي، وشاهد على أحداث قومية مؤثرة وفاصلة في تاريخ مصر.

لتواجه الحديقة بعد ذلك مصيراً مغيراً، بعيداً عن الشعور بالحرية والانطلاقة والزخم الاجتماعي والثقافي الذي أعقب يناير، وأنعش المجتمع وأشعل الشعور بالانتماء الحقيقي للسكان نحو مدنهم وشارعهم وحديقتهم، بأنهم يملكون مصاطب الحديقة، وأن القمامة ليست لعامل النظافة، شعور حقيقي بالانتماء على الأرض. ثم تدهورت حالة الحديقة والجراج، وأُهمِلت، وعُجّت بالقمامة،²³ وهُجرت من الزوار حتى عام 2016، الذي شهد تمهيداً إعلامياً للرأي العام عن طريق تناول عدة تقارير بالصحف والبرامج التلفزيونية تهالك وتردى حالة الحديقة المستمر لفترة طويلة، دون التركيز على طرح سؤال عن سبب الإهمال أو المطالبة بمحاسبة المسؤول، خصوصاً وأن موقع الحديقة مشهور وفي منطقة مركزية وحيوية. ليخرج محافظ الإسكندرية؛ المهندس محمد عبد الظاهر، (-2015) بقرار وضع مخطط شامل لإعادة تطوير محيط مسجد القائد إبراهيم بالكامل خلال عامين، يتضمن تحويل الحديقة إلى ميدان عام كبير، وإزالة قاعات المناسبات التي تُلحق بالمسجد، وإنشاء فندق عالمي سيكون الأكبر في مصر بمكان أرض كوته بمنطقة الأزاريطة، وسيكون على شكل فنار الإسكندرية القديم، وكذلك أعمال تطوير واسعة بمسرح محمد عبد الوهاب. ولم تُنفذ أي من تلك المقترحات سوى ما يخص الحديقة، الذي بررته تصريحات رئيس حي وسط في تلك الفترة، المهندس علي المرسي مشيراً إلى اللجوء إلى تصميم جديد نظراً لأن الجراج الذي يقع أسفل الحديقة أصبح متهاكاً، وهو السبب الرئيسي لغلق الحديقة لمدة طويلة، وأنه وفقاً لتقرير لجنة مختصة لتقييم الوضع الإنشائي للجراج، أوصت اللجنة بترميمه، إلا أن تكلفة ترميمه أكثر من تكلفة هدمه، الأمر الذي دفع المحافظ إلى وضع مخطط تصميمي شامل للمنطقة المحيطة.²⁴

23- بوابة الأهرام، «بالصور.. مشاهير الإسكندرية محاصرون بالقمامة في حديقة الخالدين»، 30 يوليو 2016، متاح على:

<https://gate.ahram.org.eg/News/1182493.aspx>

24- المال، «تطوير حديقة الخالدين يروج لأفكار هندسية وسط الإسكندرية»، 16 مايو 2017، متاح على: <https://tinyurl.com/3z9v3tne>



تردي حالة الجراج أسفل حديقة الخالدين، اليوم السابع.²⁵

وعليه، في عام 2017 سلّمت المحافظة الحديقة للهيئة الهندسية بالمنطقة الشمالية للقيام بأعمال التطوير خلال ثمانية أشهر. وأوضح المحافظ د. محمد سلطان (2018-2017) بأن أعمال التطوير تشمل جراجاً بسعة 300 سيارة، والساحة العلوية محتفظة بالشكل التراثي السابق، والاستفادة منها في الأنشطة الثقافية والرياضية، وإقامة الندوات والبطولات.²⁶ وفوجئ السكندريون بأعمال الهدم بشكل صادم للمجتمع، خاصة مشاهد نقل التماثيل بصورة لا تليق، فيما اعتبروه إهانة لأسماء الشخصيات التي مثّلتها، ولكن التعليق من مدير آثار الإسكندرية د. خالد أبو الحمد أن التماثيل ليست آثاراً وغير مُسجلة في هيئة الآثار.²⁷



نقل التماثيل بواسطة سيارة قامة ولودر، بوابة فيتو²⁸

25- اليوم السابع، «بالصور.. الإهمال يضرب حديقة الخالدين بالقائد إبراهيم»، 13 أغسطس 2026، متاح على: <https://tinyurl.com/25y5fxcd>

26- الفجر، «7 معلومات عن جراج وحديقة الخالدين قبل افتتاحه رسمياً بالإسكندرية» 16 فبراير 2018، متاح على:

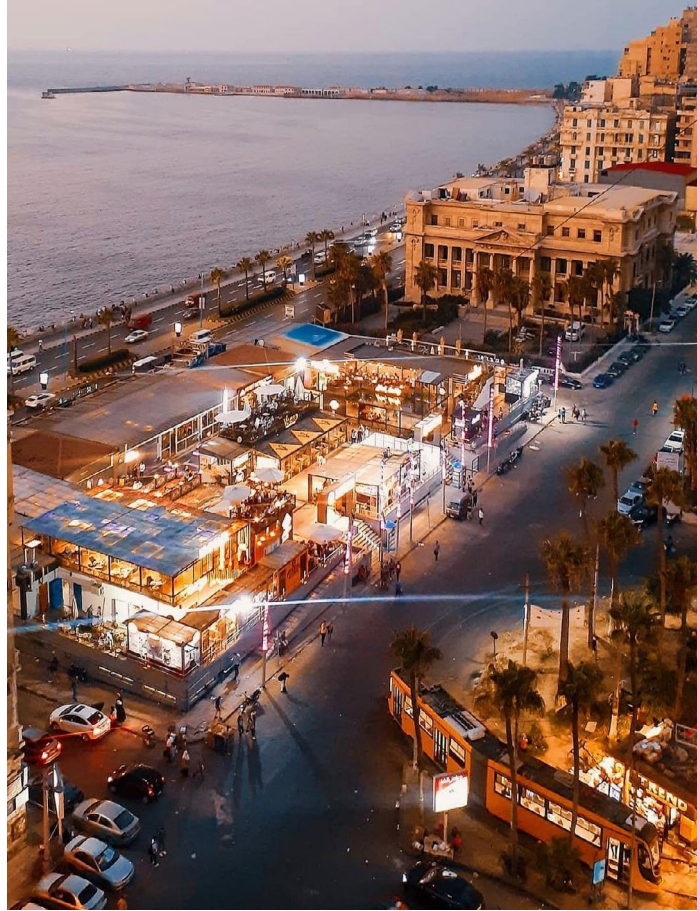
<https://www.elfagr.org2970972/>

27- بوابة فيتو، «آثار الإسكندرية: تماثيل الخالدين والميادين غير مسجلة»، 20 أبريل 2018، متاح على:

<https://www.vetogate.com3150808/>

28- المصدر السابق.

وأخذ المشروع اتجاهاً مغايراً تماماً لما جاء في التزام المحافظ، وبحلول عام 2020 ظهرت الحديقة بدون أي رقعة خضراء على الإطلاق، بالرغم من تناقص المساحات الخضراء بالإسكندرية بواقع 0.21م² نصيباً للفرد، في حين المفترض أن يصل إلى 1.2م² طبقاً للقياسات العالمية.²⁹ وتم استغلال مساحة الحديقة في إقامة المحلات والكافيات والمطاعم الخاصة، والوصول إليها من خلال بوابة عليها أفراد أمن، مغيرة بذلك صفة العمومية للحديقة، وتحويلها إلى مساحة مخصصة، وتغير اسمها إلى Immortals باللغة الإنجليزية، مُسقِطاً بذلك صفة العمومية في محاولة لمخاطبة وجذب شريحة معينة، في صورة فظة لاستغلال الفراغ العام وتسليعه.



حديقة الخالدين بعد التطوير، متداولة على فيسبوك

اتخذت عملية تطوير حديقة الخالدين نهجاً نخلق عمران بدون فرصة أو مساحة للسيولة، والتي مثلتها الحديقة فيما قبل، يُتيح فرض السيطرة وسرعة التحكم إذا لزم الأمر،³⁰ حاسمةً بذلك صراع الحق في المدينة لمصلحة الرأسماليين والمطورين والمستثمرين المستفيدين، على حساب الطبقات الأقل حظاً الذين يشكلون جزءاً لا يمكن محوه من المجتمع المحلي، ولكن يمكن التخلص من تواجدهم في محيط ما يتم السيطرة عليه بسهولة، بإعادة تشكيل جزء مهم

29- «المسطحات الخضراء بالإسكندرية بين 2013 و2023 | دراسة خرائطية»، الإنسان والمدينة للأبحاث الإنسانية والاجتماعية، 3 فبراير 2024، متاح على: <https://tinyurl.com/ncfc9jz>

30- مدن متمردة، سبق ذكره.

من المدينة وتغيير هويته تماماً، متغافلاً عن أي نوع من المشاركة أو فرصة مجال للحوار، رغم المواثيق والقوانين السالف ذكرها، التي تعهد بتحقيق الحق في المدينة وكيفية اتخاذ القرارات في تشكيل وإدارة المدينة. جاءت أعمال التطوير غير مكترثة بطبيعة الحديقة التي ينطبق عليها شروط قانون 114 لسنة 2006، الذي يحظر هدمها كحديقة تراثية، بتحقيق شرط الارتباط بأحداث مؤثرة وحاسمة في تاريخ مصر، باحتضانها ثورتي 25 يناير و30 يونيو، كذلك معلم اعتاد الجمهور المحلي زيارته بغرض السياحة.³¹

تمضي المدينة بذلك في مزيد من الاستبعاد الطبقي، في سبيل تحقيق الانتفاع الربحي، لتستهدف الشرائح العليا كعميل دائم، والبعض من المتوسطة المتكردين عليها بصورة متقطعة.

وعلى هذا المنوال، لا تزال عمليات تطوير حديقة سعد زغلول مستمرة دون الإعلان المسبق عنها، وبدون أي إجراءات تُمكن أهل المدينة من إبداء رأيهم، أو تمكين حقهم في تشكيل المدينة التي يعيشون فيها. فهل تلقى نفس المصير؟

31- «معايير رصد وتسجيل الحداثى التاريخية في مصر»، سبق ذكره.



الإنسان والمدينة للأبحاث
الإنسانية والاجتماعية